

جدل الإيمان والسياسة في بواكير الدولة الإسلامية:

واقعة "البطاح" أنموذجاً

الأسعد النجار
باحث تونسي



قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة

مقدمة:

لقد انطوت واقعة البطح¹ على جملة من المعطيات المهمة التي ارتقت بها من مجرد حادثة تاريخية تُروى، ولا تخرجُ بها الروايةُ عن دائرة الخبر المعتادِ، إلى ما يُشبه الملحمة، يخوضُ في أدقّ تفاصيلها قدامى المصنّفين، ويعرضُ لمُختلف حَيثياتها وتداعياتها عدد غير قليل من الكُتاب المعاصرين. فتلك الواقعةُ التي شهدت مقتلَ مالك بن نويرة بأمر من خالد بن الوليد قائد جيوش أبي بكر الصديق لردع "المرتدين" كانت حلقةً تنتزلُ في عمق سلسلة من المستجدات السياسية التي أوْشكت أن تعصف بالدولة الإسلامية الفتية، وهي تستقبلُ أولى سنوات عقدها الثاني بعد الهجرة النبوية. إذ لم يكذ الصحابةُ من المهاجرين والأنصار يتجاوزون "محنة" وفاة الرسول، صلى الله عليه وسلم، ويتخطون "عقبة" اختيار خليفة له يُديرُ شأن "المؤمنين" و"المسلمين" من بعده حتى عمّت اضطرابات قوية كانت في جوهرها خروجًا وتمردًا على السلطة المركزية في المدينة. ولم يكن مالك بن نويرة، وهو الزعيمُ في قبيلته إلا واحدًا من أولئك الذين اختاروا التمردَ على سلطة الخليفة أبي بكر، وما كان التاريخ ليحتفظ لنا باسمه متوهجًا لو لم يقارعُ خالدًا بن الوليد في شأن قتلِه حجة بحجة، ولو لم يكن في منطِقِه شيء من برهان ولصرخته "أتقتلني وأنا مُسلم أصلي القبله؟" صدَى يتردد إلى اليوم قويًا، يتردد كلما صدحت حجرة مسلم بتكفير مسلم آخر.

وإننا نروم في هذه الدراسة النظر في واقعة مقتل مالك بن نويرة وفيما حفّ بها من أخبار وأقوال نظرة تعتمد المنهج التاريخي المقارن وتطرُق مجموعة من الإشكاليات والأسئلة المهمة التي من شأنها أن تتيح للباحث المعاصر مزيدًا من الكشف عن المنطق الذي يكتنف مقولة "التكفير".

1- التشريع للقتل: الخلاف بين أبي بكر وعمر

معلوم أنّ خلافًا نشب بين الصحابة، وهم يتباحثون في شأن القبائل المرتدة، ولا سيما تلك القبيلة التي أعلنت، بمجرد وفاة الرسول، صلى الله عليه وسلم، عن نيتها الامتناع عن أداء الزكاة، ومدارُ هذا الخلاف على أمرين أساسيين؛ أحدهما عقائدي والثاني سياسي:

¹ - واقعة البطح هي التي أمر فيها خالد بن الوليد بقتل مالك بن نويرة سيد بني يربوع بعد أن منع الزكاة في مستهل خلافة أبي بكر الصديق، وكان ذلك في السنة الحادية عشرة بعد الهجرة.

أ- العقائدي:

يتصل الخلافُ ههنا بالحكم في هؤلاء المانعين، هل يُخرجهم منعهم عن دائرة الإيمان أم لا؟ وفي هذا اختلفَ أبو بكر وعمر، فذهب الخليفةُ إلى تكفيرهم، وإن لم يذكرْ لفظ "التكفير" بشكل صريح، قارنًا الزكاة بالصلاة بصورة يفهم منها أنه يعدُّ الإيمان كلاً لا يقبلُ التجزئة، ولا مجالَ فيه للمناقصة أو المُزايدة، وستتبلور هذه الرؤية العقديّة لاحقاً ضمن جدل فقهيّ واسع يفصلُ القول في ضرب الكفر وأصنافه. ومما يجدر الوقوف عنده في هذا السّياق هو أنّ حكمَ أبي بكر في مانعي الزكاة بتكفيرهم واجتثاثهم من جسد دولة الإسلام الفتيّة سيتحوّل داخل الحقل المعرفيّ السنيّ إلى سلطة مرجعيّة نافذة يُستندُ إليها في بناء مواقف معادية واستنصاليّة من الآخر المخالف. يقولُ ابن تيميّة في سياق عرضه لفتواه في التتار: "كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة من هؤلاء القوم وغيرهم، فإنّه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين ببعض شرائعه، كما قاتل أبو بكر الصديق والصحابة، رضي الله عنهم، مانعي الزكاة. وعلى ذلك، اتفق الفقهاء بعدهم بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما. فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الإسلام عملاً بالكتاب والسنة".²

بعيداً عن السلطة الفعلية للنص "كتاباً وسنة" يترأى لنا ابن تيميّة في مقاله هذا باحثاً عن تأصيل جديد لوجوب قتال الطوائف الممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام. إنّه تأصيل يستند في واقع الأمر إلى اجتهاد فرديّ صادر من صحابيّ خاضع لمقتضيات الدين والدنيا، باعتباره خليفة للمسلمين. ويحاول ابن تيميّة أن يرتقي بهذا الاجتهاد إلى مستوى الإجماع في مرحلة أولى عبر ما استُجلب من أخبار تُظهر الشيخين لحظة الحكم في مانعي الزكاة في مقام مناظرة يخرجُ في نهايتها عمر بن الخطّاب مقتنعاً بوجهة نظر أبي بكر حول لزوم قتال المانعين. فقد جاء في كتاب "الردّة" للواقدي أنّ عمر لم يرَ رأيَ الخليفة في شأن القبائل العربيّة التي امتنعت عن إيتاء الزكاة وأنه خاطبهُ بقوله: "فقد علمت أنّ النبيّ، صلى الله عليه وسلم، كان يقول: أمرتُ أن أقاتل الناسَ حتّى يقولوا لا إله إلا الله وإني محمد رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلا بحقّها، وحسابهم على الله، قال: فقال أبو بكر رضي الله عنه: "والله لو منعوني من الزكاة عقلاً ممّا كان يأخذ منهم النبيّ، صلى الله عليه وسلم، لقاتلتهم عليه أبداً، ولو ما حييتُ، ثمّ لأحاربنهم أبداً حتّى يُنجز الله وعده ويفي لنا عهده، فإنّه قال وقوله صدق لا يخلف له: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي

²- انظر، ابن تيميّة، مجموع فتاوي شيخ الإسلام أحمد بن تيميّة، مجّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 2004، ج 28، ص 503. والملاحظ أنّ ما ورد في هذه الفتوى، سوف يكون بدوره مستنداً قوياً يُعتمدُ اليوم من قِبَل فصائل متنوّعة من الإسلاميين المتشدّدين والجماعات الجهادية لتبرير منطقتهم التكفيرية وممارساتهم الدمويّة في صلب الدول التي يُعتمدُ الإسلامُ فيها ديناً رسمياً. وقد انعقد يوميّ السابع والعشرين والثامن والعشرين من مارس 2010 "مؤتمر ماردين دار السلام" الذي ضمّ عدداً من العلماء المسلمين ممّن وحدوا هدفهم حول مراجعة فتوى ابن تيميّة وتصحيحها بالصورة التي يغدو من الصعب معها توظيفها في غير السياق التاريخي الذي احتضنها.

الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا) (النور، 55). قال: فقال عمر: يا خليفة رسول الله، إنما قد شرح الله صدرك لقتال القوم فسمع وطاعة. قال: وتتابع الناس على رأي أبي بكر.³

تستوجب هذه المناظرة وقفة متأنية بالنظر إلى ما تقدمه من معطيات وما تُثيره من إشكاليات نراها في غاية الأهمية والخطورة؛ لارتباطها اتصالاً وثيقاً بنشأة "العقلية التكفيرية" في بواكير الدولة الإسلامية، ويمكن أن نُجمل تلك المعطيات والإشكاليات في النقاط الثلاث التالية:

أولاً: تُقدم لنا رواية الواقي الموقف العقدي الذي اشتهر عن عمر بن الخطاب بخصوص مانعي الزكاة، وهو الحكم بعدم وجوب مقاتلتهم، لأنهم لم يخرجوا من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر. والمُعتمد في هذا الحكم حديث نبوي يُترجم عن السلوك العام الذي انتهجه الرسول، صلى الله عليه وسلم، خلال إدارته شؤون دولة ما انفكت تستوعب عدداً متزايداً من المقبلين على الدين الجديد. ويميل هذا السلوك إلى توحيد صفوف المسلمين عبر دفعهم إلى تجنب اعتماد منطق "التكفير"، هذا المنطق الذي كان لا بد من مجابته إبان الدعوة المحمدية؛ لأنه يُشكل خطراً حقيقياً من شأنه أن يهدد نسيج الكيان السياسي الناشئ في عمقه. فما أيسر أن تتحول شبهة التكفير إلى وسيلة لإباحة القتل وإحياء صراعات قبلية عمل الرسول جاهداً على إخمادها، وقد جاء في تفسير الواحدي لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا) (النساء، 94): أخبرنا أبو نصر أحمد بن محمد المزكي قال: أخبرنا عبيد الله بن محمد بن بطة قال: أخبرنا أبو القاسم البغوي قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي قال: حدثني أبي قال: حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حرد عن أبيه قال: بعثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في سرية إلى إضم، قبل مخرجه إلى مكة، فمر بنا عامر بن الأصبط الأشجعي، فحيانا تحية الإسلام، فزعرنا عنه، وحمل عليه محلم بن جثامة لشر كان بينه وبينه في الجاهلية، فقتله واستلب بغيراً له ووطأه ومُتبعاً كان له. فأنهينا شأننا إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فأخبرناه بخبره، فأنزل الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا) إلى آخر الآية.⁴

ثانياً: يُشير ابن رجب الحنبلي في مُصنّفه "جامع العلوم والحكم" إلى أنّ حديث "أمرت أن أقاتل الناس..."، وهو الذي احتج به عمر بن الخطاب، قد روي معناه من وجوه متعدّدة⁵ ويمكن أن نُجمل هذا التعدّد في صيغتين

³ - انظر، الواقي، كتاب الردة، تحقيق الدكتور: يحيى الجبوري، دار الغرب الإسلامي، 1990، ص ص 51-52

⁴ - انظر، الواحدي، أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991، ص 177

⁵ - انظر، الحنبلي، جامع العلوم والحكم، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير دمشق - بيروت، 2008، ص 205

أساسيتين يرد الحديث في إحداهما على شاكلة ما ذكره عمر؛ أي باشتراط الإيمان بالله وبالرسول لعصمة الأموال والدماء. أما الصيغة الثانية، فتشترط لتحقيق تلك العصمة، إضافةً إلى الإيمان بالله وبالرسول، تطبيقاً وإجراءً لبعض أركان الإسلام، الصلاة حسب رواية أنس والصلاة والزكاة حسب رواية معاذ بن جبل، والمؤكد أنّ الاختلاف في تخريج الحديث ههنا يكتسي خطورة حقيقية، فمدار الأمر على حفظ الأموال والأنفس. وحينئذ يغدو نقصان كلمة ما أو زيادتها شأنًا مصيريًا تتوقف عليه حياة المسلم. ونحن نميلُ ميلاً شديداً إلى اعتبار الصيغة الثانية للحديث النبوي المذكور تصرفاً بالزيادة من اللاحقين راموا من خلاله تشريع سلطة الخليفة في الحقل المعرفي السني، إذ من غير المعقول منطقاً أن يكون الرسول، صلى الله عليه وسلم، قد نطق بما يفيد أنّ إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مما يشترط وقوعه لصيانة مال المسلم وحياته، ثم يجري بين أبي بكر وعمر بعد ذلك ما جرى من خلاف. كما أنّ مدونة الحديث ذاتها تحتوي على ما يتناقض جوهرياً ومنهج مقاتلة مانعي الزكاة، فقد ورد في باب "في تقديم الزكاة ومنعها" من صحيح مسلم: "وحدثني زهير بن حرب حدثنا علي بن حفص حدثنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة⁶ فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم الرسول صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدًا قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علي ومثلها معها. ثم قال: يا عمر أما شعرت أنّ عم الرجل صنو أبيه⁷ ومن الطريف حقاً أن نرى خالدًا بن الوليد، وهو معني ههنا بمنع الزكاة، يقاتل بعد سنوات مانعيها من قبائل العرب ويشتد مع مالك بن نويرة في هذا القتال.

ثالثاً: قدّم عمر بن الخطاب حسب رواية الواقدي للمناظرة التي دارت بين الشيخين حول الحكم في مانعي الزكاة في صورة المفحم بحجة خليفته والمتراجع فوراً، بما يشبهه النور الذي شرح به الله قلبه، عن رأي يُجانب الصواب، ولا سيما أنّ أبا بكر قد قارعَ حديث "إنما أمرت أن أقاتل الناس... بالآية من القرآن الكريم: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ..."، وفي رواية الواقدي نظر إلى أنّها لا تستقيم مطلقاً في ضوء عدد غير قليل من الأخبار الموثقة في مظانّ المصنّفات القديمة، والتي تنقل لنا ما صدرَ عن ابن الخطاب في شأن خالد بن الوليد بعيد مقتل مالك بن نويرة، فقد جاء في تاريخ الطبري أنّ عمرًا لما بلغه قتل مالك وأصحابه "تكلم فيه؛ أي في خالد،

⁶ يبدو جلياً من خلال شرح النووي على مسلم أنّ هذا الحديث قد أخرج بعضاً من السلف لما فيه، ورد فيه خاصة من ذكر منع خالد بن الوليد الزكاة. يقول: "وقال بعضهم: هذه الزكاة التي منعها ابن جميل وخالد والعباس لم تكن زكاة، إنما كانت صدقة تطوّع حكاها القاضي عياض... قال ابن القصار من المالكية: وهذا التأويل أليقّ بالقصة فلا يُظنّ بالصحابة منع الواجب وعلى هذا فعذر خالد واضح. وقال القاضي: ولكن ظاهر الأحاديث في الصحيحين أنّه في الزكاة لقوله: بعث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عمر على الصدقة، وإنما كان يبعث في الفريضة." انظر، النووي، شرح النووي على مسلم، المطبعة المصرية بالأزهر، 1929، ص ص 56-57

⁷ انظر مسلم، المسند الصحيح المختصر من السنن، دار طيبة 2006، المجلد الأول، ص ص 436-437. ومن الطريف حقاً أن نرى خالدًا بن الوليد – وهو معني ههنا بمنع الزكاة – يقاتل بعد سنوات مانعيها من قبائل العرب ويشتد مع مالك بن نويرة في هذا القتال.

عند أبي بكر فأكثر، وقال: عدوّ الله عدا على امرئ مسلم فقتلته ثم نزا على امرأته⁸ وهذا القول الذي تداولته مصادر كثيرة بصيغ متقاربة يفيد، بما لا يدع مجالاً للشك، أنّ عمرَ ظلّ على تصوّره المبدئيّ الذي يرى في مانعي الزكاة مسلمين لم يُخرجهم المنع من بوتقة الإسلام. وهذا يؤكّد مرّة أخرى أنّ الضميرَ الجمعيّ للاحقين من أهل السنة كان يبحث جاهداً عن صيغة ما تخرج الحكم في من منع الزكاة من حكم ارتأه خليفة المسلمين، عبر اجتهاد فرديّ، إلى حكم يدخل في مدار إجماع لا نعتقد مطلقاً أنّ الوقائع التاريخية تدعّم حصوله.

ب- سياسياً:

يُعدّ اتخاذ القرار بشنّ الحرب شأنًا سياسياً بامتياز، وتُراعى فيه عادة مقتضيات اللحظة الراهنة بكلّ ما يحفّ بها من تفاصيل وجزئيات. وقد كانت اللحظة التاريخية التي قرّر فيها أبو بكر الصديق مقاتلة من وُسما ب "أهل الردّة" لحظة حُبلى تفتّح على مخاض عسير ربّما قوّض أسس الدولة الفتية في بواكير نشأتها. ففي غياب الرّسول، صلى الله عليه وسلم، عن المشهد الدنيويّ وجدّ الخليفة نفسه يواجه من موقع المسؤولية السياسيّة وضعاً دقيقاً يوجّزه في بلاغة ما نقله عنه الطبري: "وقد ارتدّت العربُ إمّا عامّة وإمّا خاصّة في كلّ قبيلة، ونجم النفاق وشرّبت اليهود والنصارى والمسلمون كالغنم في اللّيّلة المطيرة الشّاتية لفقد نبيّهم، صلى الله عليه وسلم، وقتلهم وكثرة عدوّهم"⁹.

ارتدادات واسعة من شأنها أن تُدخل تغييرات عميقة في الخارطة السياسيّة للجزيرة العربيّة، وهو ما تطلّب من السلطة المركزيّة في المدينة قرارات حاسمة لم يتأخّر أبو بكر في اتخاذها. والذي يهمننا من بين هذه القرارات هو ما اتّصل بالقبائل التي حافظت على فريضة الصلاة وامتنعت عن أداء الزكاة؛ أي تلك التي لم تقطع كلياً مع المنظومة العقائديّة للدين الجديد ومن بينها بنو يربوع قبيلة مالك بن نويرة. لقد استقرّ رأي الخليفة على أن يتعامل مع تلك القبائل بالأسلوب نفسه الذي تعامل وفقه مع العرب المنسلخين انسلاخاً تاماً عن الديانة الإسلاميّة، والباحثين عن تأسيس كيانات سياسيّة مستقلة تسعى إلى استنساخ النموذج المحمديّ والترويج لـ "مشاريع نبوّات جديدة"، تجسّدت في كلّ من سجاح بنت الحارث، وطليحة بن خويلد، ومسيلمة بن حبيب. ممّا يعني أنّ قراراً سياسياً "مصرياً" قد اتّخذ بإجراء حدّ السيف في كلّ من صدرت عنه بوادرُ تمرد على سلطة الخليفة، بصرف النظر عن حدّة ذلك التمرد أو مداه. وقدّ وسمننا قرار أبي بكر بالـ "مصريّ" نظراً لجملة من الاعتبارات، أهمّها أنّه قرار ينطوي على مجازفة سياسيّة وعسكريّة لم تكن عواقبها مضمونة، فعقدُ الأولوية

⁸- انظر، الطبري، تاريخ الطبري، بيت الأفكار الدولية، الأردن، ص 512
⁹- المصدر نفسه، ص 494



وإرسال الجيوش إلى مناطق متباعدة من الرقعة الجغرافية للدولة الإسلامية آنذاك كان يعني بقاء المدينة دون غطاء عسكري يحميها، وهو ما يُهدد السلطة المركزية.

وقد كانت الجبهة الداخلية للمسلمين تشكو بعض التصدّع، فالجرح الذي خلّفته سقيفة بني ساعدة في الأنصار لم يندمل بعد، ولعلّ هذا ما يُفسّر ترددهم في الانصياع إلى أمر خالد بن الوليد بالتوجّه نحو البطح بعد أن فرغ من أمر أسد وغطفان وفزارة. والسؤال الذي يُلح علينا في هذا السياق هو: ما الذي دفع أبا بكر إلى خوض غمار هذه المجازفة؟ والحال أنّه كان بالإمكان، من وجهة نظر سياسية، أن يُركّز جهوده الحربية على تلك القبائل التي أعلنت انسلاخًا حقيقيًا عن الدولة فقط.

يُبرّر هذه المخاطرة، في اعتقادنا، عاملان أساسيان: أمّا الأوّل فيتصل بوغي مبكر لدى الخليفة بأن لاحظ لدولة المدينة في تحقيق الاستقرار المُهدد للامتداد والتوسّع، في ظلّ اختلال عميق يُصيب الموازنات الماليّة، ويُقصي موردًا لا غنى عنه في تحقيق تلك الموازنات وهو الزكاة. وأمّا الثاني، فيتعلّق بما يمكن أن نعهده رفضًا قاطعًا من قبل أبي بكر لكلّ شكل من أشكال المزايدة حول "هيبة الدولة" من جهة وشرعية سلطة جديدة عوّضت السلطة النبوية، وهي سلطة الخلافة الراشدة، من جهة ثانية. والمؤكّد أنّ هذه الرؤية السياسية المتّسمة بالصرامة لم تكن مطلقًا محلّ إجماع بين الصحابة؛ فالمشهور عن عمر بن الخطّاب أنّه كان يميل إلى الفصل فصلًا واضحًا بين المرتدّين ممّن اتبعوا مدّعي النبوة وأولئك الذين اقتصر ارتدادهم على منع الزكاة، وكأنّه ميّز بين حركتين مختلفتين في العمق؛ تنحو الأولى منحى الانسلاخ و"العصيان المطلق"، وتتطلّب منتهى الصرامة في التصدي لها وردعها، وتنحو الثانية منحى "العصيان المدني"، وتقضي نزرًا من الصبر وبعضًا من اللين والرفق. يقول ابن الخطّاب مخاطبًا أبا بكر فيما رواه عنه الواقدي: "يا خليفة رسول الله فلو أغضت وتجايفت عن زكاة هؤلاء في عامك هذا ورفقت بهم لرجوت أن يرجعوا عن ما هم عليه".¹⁰

يتعلّق الأمر إذن بوجهة نظر تنجح إلى تقديم الأهم على المهمّ، والأهمّ آنذاك مقاتلة سجاح ومسلمة وطلحة وممن تبعهم وانضوى تحت ألويتهم. كما يُمكن أن يُنظر إلى موقف عمر، باعتباره بحثًا عن تغيير مرتقب في موازين القوى يستعيد المسلمون بمقتضاه موقع القوة والغلبة، فتقرض الزكاة من جديد على قبائل العرب كافة، لكن دونما قتال أو سفك دماء، ومن شأن هذا أن يفتح باب التوبة أمام تلك القبائل¹¹، بابًا سيّسع لاحقًا لمن هو فوق مانعي الزكاة "عصيانًا" و"معصية"؛ أي لطلحة بن خويلد الأسدي الذي سيعود إلى الإسلام تائبًا وسيقبل

¹⁰ - انظر، الواقدي، كتاب الردة، ص 51

¹¹ - يقول ابن كثير في هذا السياق: "وقد تكلم الصحابة مع الصديق في أن يتركهم وما هم عليه من منع الزكاة ويتألفهم، حتى يتمكن الإيمان في قلوبهم ثم هم بعد ذلك يُزكون فامتنع الصديق من ذلك وأباه". انظر، ابن كثير، البداية والنهاية، بيت الأفكار الدولية، 2004، ص، 1010

عمر، زمنَ خلافته، توبته، بل سيتحوّل إلى سيف من سيوف الإسلام، تروي المصادرُ أنّه أبلَى البلاء الحسن في فتوح العراق.

نحن إذنُ أمامَ رؤيتينِ سياسيتينِ متباينتينِ كادت مصادرنَا القديمةُ تختزلُهُما في الخلاف المشهور بينَ أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب؛ رؤيةٍ أولى يُجسدها الخليفةُ الرَّاشديُّ الأوّلُ وترى القوة، بل القوة المُفرطة كما سنرى لاحقاً، منهجاً وحيداً لمعالجةِ جميع أشكال التمرد ومجابهة كلّ ضرب من ضروب الخروج عن السلطة، ورؤيةٍ ثانية يُجسدها الخليفةُ الرَّاشديُّ الثاني وترى المراوحةَ بين الشدة واللين: شدةٌ تُنتهجُ في مجابهة الآخر المنسلخ عن جسد الدولة والباحث عن تأسيس كيانٍ سياسيٍّ موازٍ، ورفقٍ وإمهالٍ هما أقربُ إلى الاحتواء يُنتهجان في مواجهة الآخرِ المتمرد على مؤسسة واحدة من مؤسسات الدولة، وهي مؤسسة بيت المال. ويتبادرُ إلى الذهن في هذا السياق سؤال في غاية الأهمية:

هل كانَ ابنُ الخطّابِ وحدهُ من بين الصحابةِ من اعترضَ على مجازفة أبي بكر بخوض حروب الردّة؟ سؤال لا نعتقدُ أنّ قدامى المؤرّخين كانوا غافلينَ عن أهميته، لكنهم بالرغم من ذلك تجنّبوا بشكل واضح الخوض في تفاصيل تلك اللحظات المصيرية التي تباحث فيها الصحابةُ أمر المرتدّين بمختلف أصنافهم. ومن بين الإشارات القليلة التي نظفُ بها في هذا السياق ما ذكره ابنُ الأثير في تاريخه إذ يقول: "قالَ عبدُ الله بن مسعود: لقد قُمنَا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلّم مقامًا كدنا نهلك فيه لولا أنّ الله منّ علينا بأبي بكر، أجمعنا على أن لا نُقاتلَ على ابنة مخاض وابنة لبون وأن نأكلَ قرى عريية، ونعبُدَ الله حتّى يأتينا اليقين فعزم اللهُ لأبي بكر على قتالهم".¹² يكتسي قولُ ابن مسعود في اعتقادنا قيمة خاصة، فضلاً عن كونه يُداولُ في عدد غير قليل من المصنّفات، وفي سياقات يتصلُّ معظمها بالحكم في مانعي الزكاة تكفيراً أو إبقاءً على الإسلام، فإننا نميلُ إلى الجزم بأنّ هذا القولُ يتنزّلُ في صلب توجهٍ عامٍّ كانت له الغلبةُ في الفضاء السنيِّ فكراً وممارسة، ونعني التوجّه المنحازَ إلى الرؤيةِ الأولى رؤية الاحتكام إلى السيف والتكفير والإقصاء. ويُمكنُ في هذا الإطار، أن نفهمَ مقالة ابن مسعود التي رسمتُ صورة ناصعة لأبي بكر تحوّل بمقتضاها إلى مُنقذٍ للرسالة النبويّة¹³ ومنفَّذٍ لإرادة الله وحكمته الخفية التي غابت عن مجموع الصحابة ولم ينفتح لها سوى قلب الخليفة.

¹² انظر، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، بيّنت الأفكار الدولية، د. ت، ص 282

¹³ يحضرنَا في هذا السياق ما رواه ابنُ كثير في تسلسل سندی يصلُ إلى ابن عمر: "لما برز أبو بكر إلى القصة واستوى على راحته أخذ علي بن أبي طالب بزمامها وقال: إلى أين يا خليفة رسول الله؟ أقولُ لك ما قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلّم يومَ أحد: "شم سيفك ولا تفجعنا بنفسك" وارجع إلى المدينة فوالله لئن فجعنا بك لا يكونُ للإسلام نظام أبداً، فرجع. هذا حديث غريب من طريق مالك"، انظر، ابن كثير، البداية والنهاية، ص 1012

بهذا المعنى تكون حروب الردّة، وما حفّ بها من مُلابسات، لحظةً تاريخيةً مفصليةً اتخذ معها مفهوم الكفر والإيمان دلالةً سياسيةً بيّنة، وأخذ في خضمّها مفهوم الخلافة الرّاشدة في التبلور بما يُفيدُ تدرّجًا بشخص الخليفة من خليفة لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى خليفة الله يُجسّد في الأرض حكمته ويُنفذُ حكمه في البشر.

ومن أجل أن نُحقّق مزيدًا من التعمّق في رؤية أبي بكر السّياسية لمرحلة الردّة، ومزيدًا من رصد تشكّل العقليّة التكفيرية في مستهلّ العقد الثاني من الهجرة النبوية، ارتأينا أن نتوقف لدراسة ضرب من الوثائق التاريخية المهمّة المنتمية إلى تلك الحقبة، ونعني وصايا الخليفة أو كتّبه إلى قادة الويّته، وقد وصلتنا هذه الوصايا مبنوثة في المصنّفات التاريخية وكتب المغازي بشكل خاصّ مشحونة بمخزون دلاليّ هائل. وقد اخترنا أن ننتقي ما كان من وصايا أبي بكر متّصلاً اتصالاً وثيقاً بمضمون دراستنا، وأن نهتمّ فقط بما تضمنته كلّ وصية من تعليمات تتعلّق بكيفية معاملة "العدوّ" معتمدين في ذلك منهجاً يقارن بين النصوص ويقارغ بعضها ببعض:

من كتاب أبي بكر إلى القبائل المرتدة (الطبري)	الوصية الواردة ضمن "ذكر البطاح وخبره" (الطبري)	الوصية الواردة ضمن "ذكر مالك بن نويرة" (ابن الأثير)
وإني بعثت إليكم فلاناً في جيش من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان، وأمرته أن لا يقاتل أحداً ولا يقتله حتى يدعوه إلى داعية الله. فمن استجاب له وأقرّ وكفّ وعمل صالحاً قبل منه وأعانته عليه، ومن أبى أمرته أن يقاتله على ذلك ثم لا يبقى على أحد منهم قدر عليه، وأن يحرقهم بالنار ويقتلهم كلّ قتلته، وأن يسبي النساء والذراري ولا يقبل من أحد إلا الإسلام فمن اتبعه فهو خير له ومن تركه فلن يعجز الله. وقد أمرت رسولي أن يقرأ كتابي في كلّ مجمع لكم والداعية الأذان، فإذا أذن المسلمون فأذنوا كفوا عنهم، وإن لم يؤدّنوا عاجلهم وإن أدنوا أسألهم ما عليهم فإن أبوا عاجلهم، وإن أقرّوا قبل منهم وحملهم على ما ينبغي لهم. (503)	وكان ممّا أوصى به أبو بكر: إذا نزلتم منزلاً فأذنوا وأقيموا، فإن أذن القوم وأقاموا كفوا عنهم فإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة ثم اقتلوهم كلّ قتلته الحرّق فما سواه. وإن أجابكم إلى داعية الإسلام فسألوهم فإن أقرّوا الزكاة فاقبلوا منهم وإن أبوا فاقبلوا منهم وإن أبوها فلا شيء إلا الغارة ولا كلمة. (ص 511)	وكان قد أوصاهم أبو بكر أن يؤدّنوا إذا نزلوا منزلاً فإن أذن القوم فكفوا عنهم وإن لم يؤدّنوا فاقتلوا وانهبوا وإن أجابكم إلى داعية الإسلام فسألوهم عن الزكاة فإن أقرّوا فاقبلوا منهم وإن أبوا فقاتلوهم. (ص 287)

والملاحظ أنّ الروايات الثلاث للوصايا المذكورة في الجدول تتفق بصورة واضحة في تمييزها تمييزاً صريحاً بين ما ينبغي فعله تجاه ضربين من "الأعداء": ضرب أول يرفض الأمر بالتأدين والإقامة، بما يعني

إقرارًا بالارتداد عن الديانة الإسلامية والحكم في هذا الصنف هو القتل كل قتلة والحرق والنهب. وأمّا الضرب الثاني، فيقبل داعية الإسلام؛ أي الأذان والإقامة، ويرفض في الآن ذاته أداء الزكاة. وهنا يكون نص الوصية أقل حدة فيما يتعلق بعقوبة المرتد، فتحل عبارات من قبيل: "فاعجلوهم"، و"لا شيء إلا الغارة"، و"فقاتلوهم"، محلّ ثم لا يبقى على أحد منهم قدر عليه، وأن يحرقهم بالنار، ويقتلهم كل قتلة، وأن يسبي النساء والذّراري، ومعلوم أنّ القتال غير القتل، وأنّ الغارة غير الحرق والتّمثيل بالجنث. كما تجدر الإشارة إلى أنّ وصايا أبي بكر إلى قادة جنده بقدر ما كانت واضحة بيّنة فيما يتصل بالمُرتدين كُليّة عن الإسلام كانت في المقابل مفتقرة إلى الدقّة قابله للتأويل فيما يتصل بمانعي الزكاة، فالتوصية بالمُقاتلة أو الغارة أو المُعالجة هي توصية تُقرّ مبدأ المُواجهة والصّراع، لكنّها تسكت عن المدى الذي ينبغي أن تقف عنده تلك المُواجهة، والذي لا ينبغي أن يتخطاه ذلك الصّراع. وهذا الغموض يُمكن أن يُقرأ في اعتقادنا، باعتباره مؤشّرًا خفيًا على حالة من التردد والاضطراب مرّ بها الخليفة نفسه حينما اضطرّته مقتضيات السياسة إلى مُقاتلة قبائل تُؤذّن وتُصلي القبلة، وسنجد في الأخبار التي توثق لمقتل مالك بن نويرة ولما تلا ذلك المقتل من ردود أفعال ما يرجّح ما ذكرنا من تردد واضطراب.

2- القتل: الخلاف بين خالد بن الوليد ومالك بن نويرة

تتنزّل واقعة البطح بين معركتين حاسمتين خاضهما خالد بن الوليد بجيوشه في سياق المجهودات الحربيّة الرّامية إلى إخضاع القبائل الخارجة عن سلطة الخليفة أبي بكر، وهما: معركة البزاحة، وفيها هزم المسلمون قبائل أسد وطيء وغطفان المتحالفة مع طليحة بن خويلد، ومعركة عقرباء التي تمّ فيها لجيش خالد النّصر على بني حنيفة بقيادة مُسيلمة. وتدفعنا المقارنة بين هذه الوقائع الثلاث إلى إبداء الملاحظات التّالية:

أ- تتميز واقعة البطح بكونها الوحيدة التي لم يجر فيها قتال ومُجابهة؛ فهي كما يصفها إلياس شوفاني في كتابه "حروب الردّة": "لم تكن معركة بالمعنى الحقيقي للمصطلح، وإنّما كانت غارة لفرسان خالد على معسكر يربوع، وهي بطن من بطن تميم"¹⁴ وفي غياب المُواجهة مع العدو يغدو السّؤال التّالي قائمًا: وفق أيّة خِطة سيواجه خالد بن الوليد قومًا لم يرفعوا في وجهه سيفًا، بل بادروه وُجندَهُ بسلوك هو أقرب إلى الاستسلام؟

ب- يُمكن التّعامل مع وقائع البزاحة والبطح وعقرباء على أساس أنّها الاختبار العمليّ الواقعيّ للإشكاليّات الحادّة التي تطرحها وصايا أبي بكر لقادة جنده. ففي مُجابهة طلحة وأتباعه يبدو كأنّ تحويرًا ما وقع في تعليمات

¹⁴- انظر، شوفاني إلياس، حروب الردّة، دار الكونز الأدبيّة، 1995، ص 158

الخليفة، إذ بعد أن كان أمره قد صدر في خصوص "المرتدين" بالقتيل والحرق يستدرك هذا الأمر استدراكاً بيناً، وذلك بتخصيص الأمر بالتنكيل في فئة من العدو فقط، وهي تلك التي بادرت المسلمين بهذا الضرب من السلوك العنيف. يقول ابن كثير: "وقد كتب أبو بكر الصديق إلى خالد بن الوليد حين جاءه أنه كسر طليحة ومن كان معه في صفه وقام بنصره فكتب إليه: ليزدك ما أنعم الله به خيراً وأتق الله في أمرك فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون. جد في أمرك ولا تتين ولا تظفر بأحد من المشركين قتل من المسلمين إلا نكلت به. ومن أخذت ممن حاد الله أو ضاده ممن يرى أن في ذلك صلاحاً فاقتله".¹⁵

ما يهمننا في قول ابن كثير هو الدلالات الثابته التي تؤكد أن أوامر الخليفة لقادة الجند كانت تقبل المراجعة خضوعاً لمقتضيات السياسة ومتطلبات الواقع. فالخبر ذاته يرد في تاريخ الطبري مع اختلافين أساسيين: "جد في أمر الله... ومن أحببت ممن حاد الله...".¹⁶ ومدار الاختلاف بين المؤرخين هو التارجح الذي يبدو واضحاً في المصنفات القديمة بين اعتبار خالد بن الوليد قائداً عسكرياً يكتفي بإجراء تعليمات خليفته دونما اجتهاد أو تحريف، واعتباره من جهة ثانية قائداً منحه الخليفة قدراً من الحرية في اتخاذ القرار الذي يناسب المقام. وسواء صح لفظ الطبري في روايته أو صح ما رواه ابن كثير، فإن النتيجة التي يمكن أن نخلص إليها هي التنصيص على كون الخلاف مع الآخر "العدو" كان في جوهره خلافاً سياسياً ما انفك يخرج عن دائرة العقدي والمقدس إلى دائرة الدنيوي. وستكون معركة عقرباء تأكيداً لما ذكرنا، فخالد سيجنح في أواخر المعركة إلى إبرام صلح مع بني حنيفة يقضي بتسليم الحصون والتنازل عن نصف الأملاك، وسيناقض بذلك مناقضة صريحة تعليمات أبي بكر.

ج- ستكون مسألة التفويض ماثلة على أرض الواقع مثولاً بيناً وستتجلى بشكل صريح في واقعة البطح، فبمجرد أن فرغ خالد من أمر طليحة أسدى تعليماته إلى الجند بالتوجه لمقاتلة مالك بن نويرة وقومه، ولم يلق هذا القرار تجاوباً من الأنصار الذين احتجوا بأن الخليفة إنما عهد إلى الجند بأنهم إن فرغوا من أمر البزاحة أن يقيموا إلى أن يكتب إليهم فكان رد خالد بن الوليد واضحاً: "إن يك عهد إليكم هذا فقد عهد إلي أن أمضي وأنا الأمير وإلي تنتهي الأخبار ولو أنه لم يأتني له كتاب ولا أمر ثم رأيت فرصة فكنت إن أعلمته فاتنتي لم أعلمه حتى أنتهزها".¹⁷

¹⁵- انظر، ابن كثير، البداية والنهاية، ص 1013

¹⁶- انظر، الطبري، تاريخ الطبري، ص 507

¹⁷- المصدر نفسه، ص، 511. ونلاحظ في السياق نفسه أن ابن حجر العسقلاني أورد في كتاب "الإصابة في تمييز الصحابة" ما يؤكد نزوع خالد بن الوليد إلى الاستقلال بالرأي استقلالاً يمكن أن يبلغ حد المخالفة الصريحة لما يراه الخليفة أبو بكر. يقول: "وكان سبب عزل عمر خالد ما ذكره الزبير بن بكار قال كان خالد إذا صار إليه المال قسمه في أهل الغنائم ولم يرفع إلى أبي بكر حساباً وكان فيه تقدم على أبي بكر يفعل أشياء لا يراها أبو بكر أقدم على قتل

من الواضح أننا أمام تصريح خطير يجعل القرار في شأن المخالف و"العدو" قراراً متذبذباً بين مؤسستين مختلفتين: مؤسسة الخلافة، باعتبارها مصدرًا للتشريع والتخطيط، والمؤسسة العسكرية بوصفها التجسيد العملي لذلك التشريع. وسوف يتولد عن هذا التذبذب أزمات حادة ستشهدها المؤسستان على حدّ سواء؛ في أرض البطح بين خالد وبعض من جنوده، وفي المدينة بين أبي بكر وعمر. ومردّ الخطورة في القول الذي نقله الطبري منسوباً إلى ابن الوليد يكمن في طبيعة النتائج التي يُمكن أن تترتب عن اتخاذ القرار بالتكفير والقتل، وهو ما سيبدو جلياً في حادثة مقتل مالك بن نويرة.

بمزيج من الاحتفاء والحرَج تناقل المؤرخون وقائع مقتل سيّد بني يربوع، فألبسوا هذه الحادثة مبالغاتٍ كادت ترتقي بها إلى مصاف الملحمة، وأخرجوا الخبر في صور متضاربة وصيغ مختلفة لا يستقيم بعضها بوجود البعض الآخر. وبالإمكان أن نجمع مختلف الروايات في ثلاث صيغ رئيسة تختلف من حيث متانة بناء كلّ منها وقوة حجّيتها. وسنستعرض في الفقرات اللاحقة هذه الصيغ محاولين في كلّ مرّة النظر في الدوافع والخلفيات الكامنة وراء الرواية، واستقراء مختلف الدلالات والنتائج المتصلة بمدار دراستنا.

- **الصيغة الأولى:** يُقدّمها الطبري برواية مسندة إلى سيف بن عمر ومفادها أنه قد جيء بمالك بن نويرة في نفر من قومه إلى خالد بن الوليد، وأنه قد اختلّف فيهم فشهد أبو قتادة، وهو في جند خالد، أنهم أذّنوا وأقاموا وصلّوا، وشهد غيرُه بعكس ذلك فأمر بهم ليلتهم تلك فسُجنوا، وكانت ليلة باردة قُتِلَ فيها مالك وأصحابه نتيجة سوء فهم لأوامر ابن الوليد بتدفئة الأسرى وكان من بين الدلالات اللغوية لـ "أذفه" اقتلته، ولم يزد خالد على أن قال: "إذا أراد الله أمراً أصابته"¹⁸ وإننا نميل إلى الجزم بأن هذه الرواية لا تخرُج عن دائرة الأخبار التي عمَدَ اللاحقون إلى اختلاقها من أجل تبرئة ساحة السلف ورفع الشبهات عنهم. وهل من شبهة تفوق قتل المسلم عمداً؟ فالإقرار بأن قتل مالك وأصحابه كان ناتجاً عن سوء فهم يعني في النهاية أنّ الخليفة وقائد جنده بريئان من دمائهم، لأن الإرادة الإلهية وحدها قرّرت مصيرهم. وفي هذا دلالة بيّنة على أن ركنًا ما في ذاكرتنا الجماعية كان يستبطن رفضاً عميقاً للممارسة التكفيرية. رفضاً ظلّ يبحث عن صيغة تبريرية ترفع عن بعض الصحابة وزر القتل أو التشريع للقتل.

- **الصيغة الثانية:** يختزلها ابن الأثير في قوله: "وكان يُعتذر في قتله أنه قال: ما إخال صاحبكم (يعني الرسول) إلا قال كذا وكذا. فقال له (أي خالد): أو ما تعدّ لك صاحباً؟ ثم ضرب عنقه."¹⁹ والواضح أنّ مالكا

مالك بن نويرة ونكح امرأته فكره ذلك أبو بكر وعرض الدية على متمم بن نويرة وأمر خالدًا بطلاق امرأة مالك ولم ير أن يعزله". انظر، ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، 1992، ج 2، ص 254

¹⁸ - المصدر نفسه، ص 511

¹⁹ - انظر، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ص 287

يخرُجُ وفق هذه الصيغة من إطار مانعي للزكاة ليغدو منكرًا للنبوة ومخلًا بركن أساسي من أركان الإسلام، وهو الشهادتان.²⁰ فضلًا عن الدلالات العقائدية المعلومة المرتبطة بعدم الاعتراف بمحمد رسولاً، فإنّ هذا الموقفَ يعني من الزاوية السياسية ارتقاء بالخلاف السياسي من مستوى التمرد الجزئي على مؤسسة من مؤسسات الدولة وهي بيت المال، مثلما ذكرنا آنفاً، إلى مستوى التمرد المطلق على الدولة بأكملها ممّا يجعلُ مالكا بن نويرة "عدوًا سياسيًا" لا يقلّ خطرًا عن مسيلمة أو طليحة أو سجاح. وستجدُ هذه الصيغة امتدادًا لها فيما يُروى عن تنكيلِ خالد بن الوليد بجثة مالك وأمره برأس القَتيلِ أن يكون أنفية يُطهى فوقها طعامه.

مرةً أخرى، تدفعنا حيثيات الرواية إلى القطع بأنّ اللّاحقين من الرواة والمؤرخين قد تدخلوا في أصل الخبر، خبر مقتل مالك بن نويرة، بالزيادة والتّغيير استجابة منهم لرغبة ملحة في دفع وزر القتل العمد عن بعض الصحابة. فلا يستقيم مطلقًا أن يكون "القتيل" قد صرح قبل قتله بإنكار نبوة محمد، صلى الله عليه السلام، ثم يقف عمر بن الخطاب كما سنرى لاحقًا مدافعًا عنه متهمًا في دمه خالدًا بن الوليد ضاغطًا كلّ الضّغط على الخليفة أن يعزله ويُجري فيه حدود الله. كما أنّ ما تضمّنته الرواية من تنصيب على التمثيل بجثة مالك يندرج، فيما نرى، ضمن سياق سرديّ خاصّ احتضن من بعض الأوجه "خبر البطح" ونحا فيه الرواة منحى كثيرًا ما اتّسم بـ "المبالغة والتّهويل". ففي هذا السّياق، يُمكنُ أن نفهم ما تناقلته المصادر من أنّ رأس مالك بن نويرة جُعل أنفية للقدر، فنضج الطعام وما أتت النيران على لمتّه الكثيفة.²¹ وفي السّياق ذاته تنتزل ما حفلت به المصنّفات من تمجيد للجمال الخارق الذي وسم أمّ تميم زوجة "القتيل" بدءًا وزوجة الأمر بالقتل في مرحلة تالية.

- الصّيغة الثّالثة: لعلّ أكثر روايات "خبر البطح" تماسكًا وانسجامًا هي تلك التي أوردّها الواقدي في "كتاب الردّة"، وفيها أنّ مالكا وبني عمّه قد أخذوا أسرى إلى خالد بن الوليد الذي أمر بقتلهم بحجة أنّهم لا يُقيمون الصّلاة. ورغم إقرارهم بصريح اللفظ أنّهم مسلمون يؤدّون ويصلّون القبلة، وأنّ لا مبرر يدعو لإراقة دماهم، فإنّ خالدًا تمسك بقتلهم، بحجة أنّ الإسلام لا يتحقّق إلا إذا اقترنت إقامة الصلاة بإيتاء الزكاة الواجبة. وتُسجّل هذه الرواية حضورًا متميزًا لصحابي من الأنصار هو أبو قتادة الذي عارض بوضوح قرار القتل، وشهد لمالك وعشيرته بأنهم أدنوا وصلّوا.²² ولئن توقّف الواقدي عند حادثة القتل وما تبعها من زواج خالد بأمّ

²⁰ يذكر الواقدي أنّ مالكا بن نويرة كان يوصي قومه قائلًا: "يا بني تميم إنكم قد علمتم بأنّ محمد بن عبد الله كان قد جعلني على صدقاتكم قبل موته وقد هلك محمد ومضى لسبيله ولا بدّ لهذا الأمر من قائم يقوم به فلا تُطمعوا أحدًا في أموالكم فأنتم أحقّ بها من غيركم." انظر، الواقدي، كتاب الردّة، ص 104

²¹ انظر مثلاً، تاريخ الطبري، ص 512، البداية والنهاية، ص 1015

²² انظر، الواقدي، كتاب الردّة، ص 106-107. ونورّد في هذا الصدد أبياتا من الشعر ذكرها الواقدي نقلًا عن شيخ من شيوخ بني يربوع تعبّر بجلاء عن الإحساس بالحيف والظلم تجاه القرار الذي اتخذه خالد بن الوليد بقتلهم. يقول: (الكامل)

يا معشر الأشهاد إن أميركم أمر الغداة ببعض ما لم يؤمر

تميم، فإنَّ الطبري وغيره من المؤرخين ضمّنوا مصنّفاتهم جملة من الوقائع التي تُمثّل امتدادًا منطقيًا وطبيعيًا لهذه الرواية. وستكون المدينة حيث السلطة المركزيّة مسرحًا لهذه الوقائع، إذ يتوجّه أبو قتادة إلى أبي بكر ويشكوه أمر خالد، فيلاقي صدّي من الخليفة وتأييدًا صريحًا من عمر بن الخطّاب، ضغط يمارسه ابنُ الخطّاب على أبي بكر كي يعزل خالدًا، لأنّ في سيفه رفقًا ولأنّه "عدوّ الله عدا على امرئ مسلم فقتله ثمّ نزا على امرأته". ومن هذه الوقائع نصرّة أبي بكر لخالد، رغم إقراره بأنّه اجتهد فأخطأ، إذ يقول: "هنبه يا عمر تأوّل فأخطأ فارع لسائك عن خالد". ودعوة الخليفة خالدًا إلى المدينة وتأييده على ما صدر منه تجاه مالك وعشيرته. وقدمُ مُتمّم بن نويرة إلى المدينة ينشدُ أبا بكر دم أخيه، ويُطالبُ بردَ السبي واستجابة الخليفة الذي ودّى مالكا وكتب لمتمّم بردَ السبي.²³

إنّ هذه الصّيغة التي تنتظم وفقها أحداث "خبر البطح"، والتي نراها الأقرب إلى ما وقع، لا تكتسب قيمتها من انسجام مكوناتها فحسب، بل تكمن دلالاتها العميقة فيما سينسحب عنها من تداعيات مباشرة وغير مباشرة تمسّ الحقلين المعرفي والسياسي. فسوف تكون أحداثٌ من قبيل زواج خالد من أرملة مالك، وردّ أبي بكر السبي إلى متمّم ودفعه دية القتل، سببًا كافيًا يُبرّر "تصدير" المشاغل المتّصلة بقتال مانعي الصدقة إلى الحقل الفقهي، حيثُ اجتهد عدد غير قليل من الفقهاء، وعلى رأسهم الإمام الشافعي، في تبرير سلطة السابق عبر إيجاد مسوّغات دينيّة تبرّر الدماء التي سالت، وفي تشريع سلطة اللاحق عبر الدعوة إلى مقاتلة "أهل البغي"، أو القضاء بحدّ السيف على كلّ مظهر من مظاهر التمرد.²⁴

ويستوفّنا في السياق ذاته أنّ ما أبداه مالك بن نويرة من ثبات على موقفه القاضي بمنع الزكاة والمحافظة في الوقت نفسه على ركن الصلّة سيُفهم من قبل بعض مفكري المذهب الشيعي فهمًا مخصوصًا، إذ سيرون فيه تعبيرًا في منتهى الوضوح والجرأة عن معارضة سياسية صريحة ترفض الاعتراف بأبي بكر خليفة للمسلمين²⁵. ومردّد هذا الرفض هو ما رافق "ميلاد" مؤسسة الخلافة من مخاض عسير وُسِم بالتنازع الحادّ الصريح على السلطة بين الصحابة. ولننّ أفضى هذا التنازع إلى استبعاد الأنصار من دائرة المعنّيين بشأن الحكم، فإنّه انتهى أيضًا إلى إقصاء أهل البيت عن هذه الدائرة وإبقائهم خارج بوتقة السيادة السياسية. ومن هذا المنطلق يغدو ابن نويرة، لحظة مواجهته لخالد بن الوليد، أنموذجًا للزعيم القبلي الذي يرفض الانصياع

حُرمتُ عليه دماؤنا بصلاتنا
 إنّ تقتلونا تقتلوا إخوانكم
 والله يعلم أنّنا لم نكفر
 والرّاقصون إلى مئى والمشفر
 يا ابن المغيرة إنّ فينا خطّة
 شنعاء فاحشة فخذها أو ذر

²³- انظر، الطبري، تاريخ الطبري، ص ص 511-512

²⁴- انظر، شوقاني الياص، حروب الرّدة، ص ص 132-134

²⁵- أورد الحسن بن موسى النوبختي في مصنّفه "فرق الشيعة" إشارة هامة تُفيد ظهور فرقة رفضت الإقرار لأبي بكر بالخلافة حتّى يُتبيّن من الأصلح لهذا المنصب. يقول: "وقد كانت فرقة اعتزلت عن أبي بكر فقالت لا نُؤدي الزكاة إليه، حتّى يصحّ عندنا لمن الأمرُ و من استخلفه رسول الله صلى الله وآله بعد ونقسم الزكاة بين فقرائنا وأهل الحاجة منّا" انظر، النوبختي، فرق الشيعة، ط مطبعة الدولة، استانبول، 1931، ص 4

لأوامر مَنْ لَمْ تُقَمْ لَهُ الْحَجَّةُ فِي كَوْنِهِ الْأَجْدَرُ بَلَقِبَ "الْخَلِيفَةَ". وفي هذا المعنى، يقول السيد شرف الدين الموسوي متحدداً عن مالك: "إِنَّمَا كَانَ جَرْمُهُ تَرْيُّهُ فِي النُّزُولِ عَلَى حَكْمِ أَبِي بَكْرٍ فِي أَمْرِ الزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا بَاحْتِئَا عَنْ تَكْلِيفِهِ الشَّرْعِيِّ فِي ذَلِكَ لِيُقَوْمَ بِهِ عَلَى مَا شَرَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".²⁶

ومهما اختلفت الصيغ التي أخرج بها المؤرخون "خبر البطح" وتنوعت، فإنها في النهاية قد تضافرت لترسم لنا صورة جلية عن بعض السمات التي اختلفت بها الممارسة السياسية في مستهل مرحلة الخلافة الراشدة، تلك المرحلة الدقيقة التي غابت فيها الكاريزما النبوية المستندة إلى قداسة الوحي ليعوضها الاجتهاد البشري المقترن اقتراً وثيقاً بمتطلبات اللحظة الراهنة. ويمكن أن نُجمل تلك السمات في الاستنتاجات التالية:

- باتخاذ قرار محاربة مانعي الزكاة، يكون أبو بكر الصديق خليفة المسلمين قد وضع النواة الأولى لرؤية سياسية ترفض في عمقها جميع أشكال المعارضة، وتُشرع لاعتماد القوة والعنف المفرط الذي يصل حد القتل منهجاً يواجه به كل متمرّد عن السلطة المركزية، ولن يكون التكفير في صلب هذه الرؤية سوى غطاء ديني يُوظف لتبرير ذاك العنف وتسويغ ذاك القتل.

- بسكوت أبي بكر عن مجموع "التجاوزات" الصادرة عن خالد بن الوليد أثناء حروب الردة عموماً وفي حادثة مقتل مالك بن نويرة على وجه الخصوص يكون قد خطّ الملامح الأولى لجنس من العلاقة الرابطة بين السلطة السياسية المركزية من جهة والمؤسسة العسكرية من جهة ثانية، علاقة تُتيح لقائد الجند ما يُشبه التفويض الذي يخول له أن يجتهد في تقدير المرتبة التي يتبوّأها المخالف السياسي في مدارج الإيمان أو الكفر. والمؤكّد أنّ مثل هذا التفويض لن يترتب عنه سوى مزيد من إراقة الدماء بين أجزاء الكيان السياسي الواحد.

- بمساندة أبي قتادة وعمر بن الخطاب لمالك بن نويرة في "محنته" واعتراضهما الصريح على سياسة أبي بكر الصديق وخالد بن الوليد تجاه مانعي الصدقة يكونان قد عبّرا بشكل ما عن ضمير إسلامي يرفض بشدة الانزياح بالخصومة السياسية إلى مدار التكفير، ويجنح بقوة إلى الإقرار بحرمة دم المسلم، بل يدعو إلى محاسبة المعتدين على تلك الحرمة؛ فالمشهور عن عمر أنه مارس ضغطاً هائلاً على الخليفة كي يُنزل بخالد العقوبات التي تُناسب ما اقترف من تجاوزات خطيرة إبان قيادته الحرب على مانعي الزكاة.

- استبطنت معظم الروايات الناقلة لواقعة البطح تعاطفاً ظاهراً أو خفياً مع شخصية مالك بن نويرة، وقد ساهم هذا التعاطف في إحاطة تلك الشخصية بهالة من الرمزية ما انفكت تنسج إلى اليوم وتشكّل معها صورة "القتيل" تشكلاً مُتجدداً يروم أن يُزيح عنها ما علق بها من شوائب "الكفر" و"المعصية" ويتوق إلى ردها

²⁶- انظر، السيد شرف الدين، النص والاجتهاد، دار القارئ، 2008، ص 57

مجددًا إلى دائرة الإيمان.²⁷ والجدير بالملاحظة أنّ عملية التشكّل هذه ستنتهي إلى إفراز جدل مذهبيّ سياسيّ حادّ غالبًا ما تكونُ بعضُ الفضاءات الإلكترونية مسرحًا له، وفي معظم الأحيان نرى المشهد قد انقلب لدى جمهور الشيعة المعاصرين، فيغدو مالك بن نويرة عندهم "صاحبياً جليلاً" نال الشهادة لأنّه وقف موقف حقّ، أما خالد ابن الوليد فيتحوّل إلى قائد جند "كلّ ما يهّمه أن يبّطش بالناس بكلّ شدة وقسوة، ليسجل للتاريخ نصراً ولو على حساب موازين الحق ومبادئ الإسلام وقواعده".²⁸ ولئن كنّا نتحقّق بشدّة عن كلّ جدل يمكن أن يخرج بأصحابه عن مدار النقاش الموضوعيّ الذي يتّخذ النصوص والمصادر التاريخية سندًا للتحليل الناضج والرصين، فإننا نميلُ إلى الاعتقاد بأنّ حجم العنف الذي سلّط على مانعي الزكاة من بني تميم عامّة وعلى سيّد بني يربوع تخصيصًا ما كان ليتمخّض إلا عن عنف مشابه²⁹. فالمؤكّد عندنا أنّ الصدى المنقلب عن دعوات التكفير لا يمكن أن يكون سوى دعوات تكفيرية جديدة في دائرة دموية تكاد لا تنتهي. والحقيقة أنّنا كنا نروم في مستهلّ اشتغالنا على هذه الدراسة أن نُفرد عنصرًا نتناول فيه بالتحليل ما آلت إليه صورة مالك بن نويرة في "المجادلات الإلكترونية المعاصرة"، الكتابية منها والمصورة، غير أنّنا فوجئنا بكم هائل من المعطيات تضيق عن الخوض فيه حدود هذا العمل وربما عدنا إلى هذا المشغل في دراسة لاحقة.

خاتمة:

لم يكن الخوض في غمار واقعة البطح بما وصلنا حولها من أفعال وأقوال أمرًا يسيرًا، فقد رأينا أنّ الخبر ما كان لينجو، بسبب دقّته القصوى وأهميته البالغة، من تعديلات وتغييرات تدخّل بها اللاحقون من المؤرّخين والرواة حذفًا وزيادة. ولعلّ الهاجس الأول الكامن وراء هذا التدخّل هو البحث عن إيجاد نسقٍ ما يحتضن الأحداث التاريخية التي تلت مباشرة موت الرسول، صلى الله عليه وسلم، ويوفّر تبريرًا مقنعًا لممارسة سياسية

²⁷- يقول السيّد شرف الدين في التعريف بمالك بن نويرة: "هامة الشرف في بني تميم وعربين المجد في بني يربوع من عليّة العرب وممّن تُضرب الأمثال بفتوّته نجدة وكرماً وحفيظة وشجاعة وبطولة بكلّ معانيها، وهو من أرداد الملوك أسلم وأسلم بنو يربوع بإسلامه وولاه رسول الله (ص) على صدقات قوميه ثقة به واعتماداً عليه" انظر، المصدر نفسه، ص 58

²⁸- انظر هذا القول ضمن منتدى شبكة أنصار الحسين، بتاريخ 09 \ 10 \ 2005

<http://www.ansarh.cc/showthread.php?1616192>

²⁹- ننقل في هذا الصّدّد نموذجاً من المواقف التي تهاجم بعنف شخصيّة خالد بن الوليد والتي تصدر في أغلب الأحيان عن أسماء مستعارة، وفي هذا النموذج تنصيب صريح على أنّ الميل إلى سفك الدماء كان مما اتصف به ابن الوليد قبل مجيئ الإسلام وبعده:

"Ce personnage violent et rusé est quelqu'un qui ne pouvait vivre sans faire couler du sang et tuer, que ce soit avant la venue de l'islam ou après. Et plus encore, il a trouvé dans cette religion le crime, qui est son plus grand plaisir et de quoi faire couler du sang , cela reste l'une des raisons pour lesquelles il est devenu musulman.

انظر، منتدى islamla، بتاريخ 29 \ 06 \ 2008

<http://www.islamla.com/attention-oumsef-point-par-point-pour-nadjib-t2777.html#p44789>

بلغت من العنف أقصاه، سوّت بين القبائل العربيّة التي أعلنت خروجًا مطلقًا عن جسد الدولة الفتيّة والقبائل التي اقتصر خروجها على منع الزكاة مع إقرار صريح منها ببقية أركان الإسلام.

وقد توّسّلنا بالمنهج التاريخيّ المقارن الذي مكّننا من مقارنة نزلت حادثة مقتل مالك بن نويرة في لحظتها التاريخية الراهنة، كما رصدت امتداداتها اللاحقة في الحقلين الفقهي والسياسي بشكل خاصّ، فتوصّلنا إلى أنّ قرار أبي بكر المتخذ، باعتبار مانعي الزكاة على المرتبة نفسها تقريبًا مع الحركات المرتدة التي اتخذت لها "أنبياء" جدّدًا، إنّما كان في جوهره قرارًا سياسيًا بامتياز، يرمي إلى فرض الولاء إلى مؤسّسة الخلافة الراشدة باعتماد قوّة السلاح. ولم يخرج هذا الاختيار السياسي عن دائرة الاجتهاد الفرديّ الذي لاقى في حينه معارضة شديدة من عمر بن الخطاب وربما من عدد غير قليل من الصحابة، ولا سيّما من الأنصار. كما رأينا أنّ قرار أبي بكر شابهُ شيء من التردّد والتذبذب عكستهما بوضوح طبيعة وصاياه إلى قادة جنوده من جهة وردود فعله تجاه ما أتاه خالد بن الوليد مع مالك بن نويرة وعشيرته من جهة ثانية. وبهذا المعنى، تكون واقعة البطح لحظة تاريخيّة فارقة دشنت انزياح مقالة الكفر والإيمان عن مدارها العقديّ الذي احتواها أثناء الفترة النبويّة لتُلامس بوضوح المدار السياسيّ، وليتحوّل وفقًا لذلك المخالف أو المُتمرّد إلى "كافر" ينبغي مفاتلته وإن أقرّ بالإسلام دينًا وبإقامة الصلاة دليلًا على انتمائه الدينيّ.

ومما لفت انتباهنا ونحنُ مُحصّصُ مختلف الروايات التي نقلت تفاصيل مقتل مالك ابن نويرة ومن معه من أبناء عشيرته، أنّ المؤسّسة العسكريّة الفتيّة بدأت تبحث منذ بدايات العقد الثاني للهجرة عن ضرب من الاستقلاليّة عن السّلطة المركزيّة في المدينة، وكان التعبير الجليّ عن هذه الاستقلاليّة ما خرج به خالد بن الوليد، بصفته قائدًا لأهمّ لواء عسكريّ آنذاك، عن أوامر الخليفة ووصاياه خروجًا بلغ من العنف أقصاه ومن الشدّة منتهاها. وسيكتسب هذا العنف مع الأجيال اللاحقة من الفقهاء خاصّة جملة من المسوّغات والمبررات التي شرّعت لانتهاج القوة التي تصل حدّ القتل وسيلة يُجابهُ بها صاحب السّلطة كلّ من خرج عن سلطانه من رعاياه. وهنا تكمن في اعتقادنا الخطورة الحقيقيّة لواقعة البطح التي جعلناها مدارًا لدراستنا.

نختم بالإشارة إلى أنّ سياسة القتل التي ارتأها أبو بكر الصديق وسيلة يركّز بها أسس مؤسّسة الخلافة الراشدة سرعان ما ستقلب ضدّ تلك المؤسّسة ذاتها، وسيجد الخليفة الراشدي الثالث عثمان بن عفان نفسه بعد مضيّ عقدين ونيف على مقتل مالك بن نويرة يواجه المصير نفسه، يُواجه القتل بأبشع ما تكون عليه صور القتل.



MominounWithoutBorders



@ Mominoun_sm



Mominoun

الرباط - المملكة المغربية

ص.ب : 10569

هاتف: 00212537779954

فاكس: 00212537778827

info@mominoun.com

www.mominoun.com